الأمم المتحدة

A/HRC/28/7

الجمعية العامة

Distr.: General
17 December 2014
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثامنة والعشرون
البند 6 من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

دولة بوليفيا المتعددة القوميات

* يعمم مرفق هذا التقرير كما ورد.

(A) GE.14-24577 090115 130115

1424577

الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
	مقدمة	4-1	3
أولاً -	موجز مداولات عملية الاستعراض	112-5	4
ألف-	عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض	22-5	4
باء -	الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض	112-23	7
ثانياً -	الاستنتاجات و/أو التوصيات	117-113	17
	المرفق		
	تشكيلة الوفد		34

مقدمة

1- عُقدت الدورة العشرون للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 1/5 المؤرخ 18 حزيران/يونيه 2007، في الفترة من 27 تشرين الأول/أكتوبر إلى 7 تشرين الثاني/نوفمبر 2014. وجرى استعراض حالة دولة بوليفيا المتعددة القوميات في الجلسة الرابعة، المعقودة في 28 تشرين الأول/أكتوبر 2014. وترأس وفد دولة بوليفيا المتعددة القوميات النائب العام للدولة هكتور إنريكي أرسي زاكونيتا. واعتمد الفريق العامل، في جلسته العاشرة المعقودة في 31 تشرين الأول/أكتوبر 2014، التقرير المتعلق بدولة بوليفيا المتعددة القوميات.

2- وفي 15 كانون الثاني/يناير 2014، اختار مجلس حقوق الإنسان فريق المقررين التالي (المجموعة الثلاثية) من أجل تيسير استعراض حالة جمهورية بوليفيا المتعددة القوميات: باكستان، وبنن، وكوستاريكا.

3- ووفقاً للفقرة 15 من مرفق القرار 1/5 والفقرة 5 من مرفق القرار 21/16، صدرت الوثائق المذكورة أدناه من أجل استعراض حالة دولة بوليفيا المتعددة القوميات:

(أ) تقرير وطني/عرض كتابي مقدم وفقاً للفقرة 15(أ) (A/HRC/WG.6/20/BOL/1)؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان (مفوضية حقوق الإنسان) وفقاً للفقرة 15(ب) (A/HRC/WG.6/20/BOL/2)؛

(ج) موجز أعدته مفوضية حقوق الإنسان وفقاً للفقرة 15(ج) (A/HRC/WG.6/20/BOL/3).

4- وأحيلت إلى دولة بوليفيا المتعددة القوميات، من خلال المجموعة الثلاثية، قائمة أسئلة أعدها سلفاً كل من ألمانيا، وإسبانيا، وبلجيكا، والجمهورية التشيكية، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وليختنشتاين، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، وهولندا. ويمكن الاطلاع على هذه الأسئلة في الموقع الشبكي الخارجي للاستعراض الدوري الشامل. ويرد في الفرع أولاً-باء أدناه ملخص الأسئلة الإضافية التي طرحها أثناء الحوار كل من البرتغال والجبل الأسود وفرنسا وفنلندا وكندا.

أولاً- موجز مداولات عملية الاستعراض

ألف- عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

5- أشار النائب العام للدولة السيد أرسي زاكونيتا، في ملاحظاته الافتتاحية، إلى خمس مسائل رئيسية هي: (أ) الدستور السياسي لدولة بوليفيا المتعددة القوميات؛ و(ب) الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ و(ج) الحقوق السياسية والديمقراطية؛ و(د) سن قوانين جديدة إلى جانب التشريعات القضائية والاجتماعية؛ و(هـ) مسائل تتعلق بحقوق الإنسان.

6- وقد أحرزت دولة بوليفيا المتعددة القوميات، منذ جولة استعراضها الأولى في عام 2010، تقدماً في تنفيذ الالتزامات المتعلقة بإعمال حقوق الإنسان، تماشياً مع الدستور. وكان الدستور الجديد نتاج كفاح اجتماعي وسياسي قام على مبادئ تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها والتمتع بها. وقد أقر الدستور، الذي صيغ في إطار عملية ديمقراطية، أسبقية المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان على التشريعات المحلية في النظام القانوني الوطني.

7- وقد شكل اعتماد الدستور الجديد تحولاً مهماً في البلد، باعتباره أساساً لإعادة تنظيم الدولة المتعددة القوميات، وجعل ما يتسم به سكانها من تنوع ثقافي أساساً للعدالة الاجتماعية. وأقر الدستور حقوق الشعوب والسكان الأصليين والفلاحين في تطبيق نظام عدالتهم الخاصة. وتعتبر التشريعات مهمة لتحقيق العيش الكريم للشعوب، لكنها لا يمكن أن تتجاهل احتياجاتها. وخلال الفترة ما بين عامي 2010 و2014، اعتمدت دولة بوليفيا المتعددة القوميات مجموعة واسعة من القوانين الرامية إلى إعمال حقوق الإنسان بفعالية، بما فيها قوانين لحماية الحق في التعليم والصحة والسكن وحقوق الأشخاص ضعاف الحال والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة وكذلك حقوق الشعوب والسكان الأصليين والفلاحين والبوليفيين المنحدرين من أصل أفريقي.

8- ونتيجة لتنفيذ النموذج الاقتصادي والاجتماعي والمجتمعي والإنتاجي، خفضت دولة بوليفيا المتعددة القوميات معدل الفقر المدقع من 38 في المائة في عام 2005 إلى 18 في المائة في عام 2013. واتبعت دولة بوليفيا المتعددة القوميات نهجاً استراتيجياً لإدارة الموارد الاقتصادية وأعادت توزيع الأرباح عن طريق علاوات اجتماعية مشروطة، ونُفّذ أيضاً برنامج لزيادة الرواتب بصورة تدريجية ومستدامة، ما دعّم أساس بناء دولة اجتماعية حقيقية.

9- وفي ميدان الصحة، ازدادت الميزانية الوطنية بقدر كبير. وسُلّط الضوء على برامج مهمة تتوخّى تدعيم النهج الشامل ومتعدد القطاعات والثقافات المتّبع تجاه الصحة، بالاعتماد على تعميم وعدالة الخدمات الصحية الجيدة.

10- واعترف الدستور بالحق في التعليم. وتوفّر دولة بوليفيا المتعددة القوميات تعليماً مجانياً على جميع المستويات بما فيها التعليم العالي. وهي تشجع تقديم المساعدة إلى جميع الأطفال في

مستوى التعليم الابتدائي والثانوي بواسطة حافز اقتصادي. ويشجع أيضاً استخدام التكنولوجيا في التعليم. وأنشئت في المناطق الريفية مراكز مجتمعية للتعلم من بُعد. وأتيح الوصول إلى خدمات الإنترنت والهواتف المحمولة. وزُوّد جميع المدرسين بحواسيب محمولة مجانية. ويجري توزيع حواسيب على تلاميذ التعليم الثانوي.

11- وفي مجال حقوق العمال، اعتُمدت قوانين وبرامج وسياسات مهمة. وخُفض معدل البطالة من 8 في المائة في عام 2006 إلى 3.2 في المائة في عام 2012.

12- وقدّم الوفد أيضاً معلومات عن التشريعات والسياسات المتعلقة بالحصول على الأراضي وتشجيع الإنتاج الزراعي وإعطاء الأولوية للزراعة العضوية المنسجمة مع نظام "أمّنا الأرض". وعزّزت قدرات الشعوب والسكان الأصليين والفلاحين والمجتمعات البوليفية المنحدرة من أصل أفريقي بالتركيز على المعارف والممارسات المشتركة بين الثقافات. وأُقر التأمين الزراعي الشامل "Pachamama" بغية تأمين الإنتاج الزراعي المتأثر بتغير المناخ.

13- وقُدمت أيضاً معلومات عن الإجراءات الاستراتيجية الرامية إلى ضمان الوصول إلى السكن وماء الشرب والمرافق الصحية والكهرباء. وأفادت دولة بوليفيا المتعددة القوميات بأنها بلغت الهدف الإنمائي للألفية المتعلق بتخفيض الفقر المدقع والجوع، والغاية الثالثة من الهدف السابع المتعلقة بالتخفيض إلى النصف من نسبة السكان الذين لا يصلون على نحو مستدام إلى ماء الشرب المأمون.

14- ووسّع الدستور المشاركة الديمقراطية للسكان. إذ بات باستطاعة البوليفيين المقيمين في نحو 30 بلداً أجنبياً ممارسة حقهم في التصويت. ووُسع أيضاً نطاق الوصول مجاناً إلى تسجيل الولادات.

15- وكُفلت حرية التعبير، كما اعتُمدت في السنوات الأخيرة تشريعات مهمة لحماية الصحفيين. وفي عام 2010، اعتُمد قانون لمكافحة الفساد، وأسفر ذلك عن 82 إدانة واسترجاع الدولة ما يزيد عن 100 مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة. واعتمدت دولة بوليفيا المتعددة القوميات أيضاً تشريعات لمناهضة العنصرية وجميع أشكال التمييز.

16- وقدمت أيضاً معلومات عن الجهود المهمة المبذولة لتدوين التشريعات. وقد اعتُمدت مدونات مثل مدونة الإجراءات الدستورية ومدونة الإجراءات المدنية ومدونة الأطفال والمراهقين، بينما تجري صياغة مدونات أخرى كمدونات الأسرة والإجراءات الأسرية ومدونة النظام الجزائي. ويجري إصلاح النظام الجزائي باعتباره عملية مهمة في دولة بوليفيا المتعددة القوميات لضمان حق الفرد في الحياة والأمن بصورة فعلية.

17- وتعمل دولة بوليفيا المتعددة القوميات على التصدي للتحديات التي تعوق تحقيق الرفاه، من أجل إرساء دولة اجتماعية وديمقراطية يسودها القانون حقاً. وبوليفيا دولة مؤمنة بذاتها وتتطلع إلى المستقبل بثقة وأمل. وقد أصبحت دولة بوليفيا المتعددة القوميات اليوم دولة

تحترم نفسها وتحظى باحترام المجتمع الدولي. وقد اعتمدت، من أجل بلوغ أهدافها، جدول الأعمال القومي 2025 القائم على 13 دعامة لإنشاء دولة كريمة ومنتجة وذات سيادة. ويكمن الهدف الأساسي لجدول الأعمال في إعمال حقوق الإنسان المكرسة في الدستور.

18- وقدم وزير العدل معلومات عن حقوق المرأة في دولة بوليفيا المتعددة القوميات. فإضافة إلى احتواء الدستور الجديد 26 مادة محددة بشأن حقوق المرأة، أُدرجت أيضاً صيغ شمولية تحترم البعد الجنساني وتخلو من التمييز على أساس الجنس. وقد تسنى لدولة بوليفيا المتعددة القوميات تحقيق تقدم بفضل الإطار القانوني التقدمي واعتماد سياسات عامة. ومن المزمع أن تدرج في جميع الهياكل الحكومية والاجتماعية مفاهيم الاعتراف بالمساواة بين الجنسين ونبذ العنف وتمتع النساء الكامل بحقوق الإنسان.

19- وأصبح قتل الإناث جريمة أيضاً. واعتمدت دولة بوليفيا المتعددة القوميات تشريعات تكفل للمرأة حياة خالية من العنف وتحدد مسؤوليات مؤسسية واضحة فيما يتعلق بالتدخل السريع. وبات القانون أيضاً يحمي النساء الناشطات سياسياً من التعرض للمضايقة والعنف السياسي، ويحظر جميع أشكال التمييز ضد المرأة في المجتمع.

20- وأقر القانون الشامل المتعلق بضمان حياة خالية من العنف للنساء إجراءات قضائية لمعاقبة المسؤولين عن قتل الإناث وعن جرائم العنف بالمرأة التي أُقرت مؤخراً، بما فيها العنف المادي والعنف في وسائط الإعلام والعنف الجنسي والعنف في إطار تقديم الخدمات الصحية والعنف الاقتصادي والعنف في نظام التعليم والعنف في سياق ممارسة الحقوق والزعامة السياسية والعنف المؤسسي. وتتيح القوانين واللوائح المعتمدة المضي تدريجياً في إنشاء ملاجئ للنساء ضحايا العنف وأبنائهن وغيرهم من الأقارب والمعالين. وتقر اللوائح أيضاً مسؤوليات تتعلق بإنشاء وإدارة نظام معلومات شامل في إطار وزارة العدل يتوخى منع العنف الجنساني والقضاء عليه ومعاقبة مرتكبيه ومساعدة ضحاياه (نظام المعلومات الخاص بالعنف الجنساني).

21- وقُدمت أيضاً معلومات عن التقدم المحرز في مجال حقوق الأطفال والمراهقين. فأنشطة الأطفال والمراهقين في إطار الأسرة والمحيط الاجتماعي تؤدي دوراً في التدريب والإدماج داخل المجتمع ولا تشكل خطراً على حقوق الطفل. ويُضطلع بهذه الأنشطة في بيئة أسرية داخل المجتمعات المحلية، وهي أنشطة مقبولة وذات قيمة ثقافية كبيرة والهدف منها تنمية مهارات الأطفال من أجل خوض معترك الحياة وتعزيز حياتهم المجتمعية في إطار "الحياة الكريمة". واعتُمدت مدونة الأطفال والمراهقين في عام 2014.

22- وبخصوص التقدم المحرز في مجال حقوق الشعوب والسكان الأصليين والفلاحين المدرجة في الدستور، أبرزت دولة بوليفيا المتعددة القوميات أهمية اعتماد مشروع قانون بشأن الموافقة المسبقة والحرة والمستنيرة. وأبدت الدولة استعدادها لإرساء عمليات تشاور من أجل تمكين المجتمعات من عرض رؤيتها للتنمية، وأعربت عن اهتمامها بالأمر. وأشير أيضاً إلى أهمية القانون المعتمد في عام 2013 لحماية الشعوب والسكان الأصليين والفلاحين الأضعف حالاً.

باء- الحوار التفاعلي وردود الدولة موضوع الاستعراض

23- أدلى 76 وفداً ببيانات أثناء الحوار التفاعلي. ويمكن الاطلاع على التوصيات المقدمة خلال الحوار في الفرع "ثانياً" من هذا التقرير. وتنشر جميع البيانات الكتابية التي تدلي بها الوفود، والتي يجب التحقق منها بمقارنتها بمحفوظات البث الشبكي للأمم المتحدة[1]، على الموقع الشبكي الخارجي لمجلس حقوق الإنسان، عندما تصبح متاحة[2].

24- وأقرت إكوادور بالجهود المبذولة في سبيل امتثال التوصيات المستلمة في عام 2009 بخصوص التقيد بالهدف الإنمائي الأول للألفية، وقالت إن ذلك يبرهن على الأهمية التي تعلقها دولة بوليفيا المتعددة القوميات على إعادة توزيع الثروة بالنسبة.

25- وأقرت كوبا بالجهود المبذولة في سبيل تنفيذ التوصيات المقدمة في الاستعراض الأول، وبخاصة بلورة مؤشرات بشأن الحقوق في التعليم والعمل والصحة والغذاء الكافي والسكن وحق النساء في حياة خالية من العنف.

26- وشددت جمهورية فنزويلا البوليفارية على أن دولة بوليفيا المتعددة القوميات قد استعادت سيطرتها على اقتصاد البلد وهي تعمل في اتجاه توزيع عادل للثروة وتوفير التعليم المجاني. وهنّأت الدولة الطرف على التقدم المحرز في بلوغ الهدف الإنمائي للألفية المتمثل في القضاء على الفقر المدقع والجوع.

27- وأعربت فنلندا عن قلقها لأن الإجهاض يعتبر جريمة في دولة بوليفيا المتعددة القوميات وسألت عن تدابير تنفيذ القوانين المتعلقة بحقوق المرأة والخطة الوطنية الاستراتيجية للصحة الجنسية والإنجابية للفترة 2009-2015.

28- وسألت فرنسا الوفد عن تطور النظام القضائي للشعوب الأصلية ومستقبله في إطار الإصلاحات الجارية، وعن التدابير الإضافية المزمع اتخاذها من أجل التصدي للعنف بالمرأة.

29- ورحبت ألمانيا بالتقدم المحرز منذ الاستعراض السابق لحالة دولة بوليفيا المتعددة القوميات، خاصة فيما يتعلق بمحاربة الفقر واعتماد تشريعات لحماية حقوق الأقليات. وشجعت الدولة الطرف على تعزيز تلك الجهود.

30- ورحبت غينيا الاستوائية بوضع خطة للتثقيف في مجال حقوق الإنسان وبتنفيذ سياسات عامة تتماشى وجدول الأعمال القومي 2025، قائلة إن تلك المبادرات ستتيح توسيع نطاق إدماج كل المجتمعات الموجودة في إقليم البلد.

---

(1) انظر الرابط http://webtv.un.org/meetings-events/human-rights-council/universal-periodic-review/20th-upr/watch/bolivia-20th-session-of-universal-periodic-review/3864334821001.

(2) انظر الرابط https://extranet.ohchr.org/sites/upr/Sessions/20session/Bolivia/Pages/default.aspx.

31- ورحبت غواتيمالا بالتصديق على صكوك دولية واعتماد قوانين وإنشاء آليات لتعزيز حقوق الإنسان، والحد من الفقر المدقع.

32- وقالت هنغاريا إن البيانات المتاحة تفيد بأن أكثر من 80 في المائة من السجناء في دولة بوليفيا المتعددة القوميات ينتظرون صدور أحكام في حقهم ويحتجزون رهن المحاكمة. وأعربت عن قلقها إزاء ما يبدو من تدخل سياسي متواتر في الإجراءات القضائية. وأشير إلى حالة مواطن هنغاري.

33- وأشادت الهند بالإجراءات المتخذة لتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل والالتزام بإنشاء منتدى مشترك بين المؤسسات يعنى بقضايا حقوق الإنسان وإعداد التقارير الدورية.

34- ورحبت إندونيسيا بإصدار خطة التثقيف في مجال حقوق الإنسان وقرار تخصيص يوم وطني لمناهضة العنصرية وجميع أشكال التمييز، وبلورة خطة عمل للقضاء على العنصرية والممارسات التمييزية.

35- وأشادت جمهورية إيران الإسلامية بالتدابير التشريعية المتخذة وباعتماد خطة التثقيف في مجال حقوق الإنسان والخطة الوطنية لتكافؤ الفرص لفائدة النساء والبرنامج الوطني لمكافحة العنف الجنساني.

36- وأعربت أيرلندا عن قلقها بشأن ارتفاع مستويات الإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسان، وحثت دولة بوليفيا المتعددة القوميات على تدعيم سيادة القانون وضمان خضوع كل الأشخاص والمؤسسات للقانون وعدم التسامح مع الإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسان.

37- وأعربت إسرائيل عن قلقها لأن دولة بوليفيا المتعددة القوميات تخلفت عن تقديم تقارير إلى هيئات المعاهدات، وقد تأخر تقديم بعض التقارير أكثر من أربع سنوات.

38- ورحبت إيطاليا بالجهود الرامية إلى تحسين سير النظام القضائي وشجعت السلطات على تكثيف جهود إصلاح قطاع العدالة والتصدي لمشاكل تأخّر البت في القضايا والإفراط في استعمال الحبس الوقائي.

39- وثمنت الكويت جهود دولة بوليفيا المتعددة القوميات في سبيل تعزيز الإطار القانوني والمؤسسي بغية حماية حقوق الإنسان وتعزيزها، وسلطت الضوء على تعاونها مع آليات مجلس حقوق الإنسان.

40- وأبرز لبنان خطوات مثل الدعوة الدائمة الموجهة إلى الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان والتدابير والآليات القانونية الرامية إلى مناهضة العنصرية والمعاقبة عليها.

41- وأشادت ماليزيا بما تحقق من إنجازات في ميادين القضاء على الفقر وسياسات العمل والعمالة وحقوق الطفل والتعليم والحق في ماء الشرب المأمون والمرافق الصحية عملاً بتوصيات ماليزيا أثناء جولة الاستعراض الأولى.

42- ورحبت موريتانيا بجميع المبادرات التشريعية والسياسية التي اتخذتها دولة بوليفيا المتعددة القوميات مثل اعتماد خطة عمل الفترة 2012-2015 الرامية إلى مناهضة العنصرية وجميع أشكال التمييز. وأوصت باعتماد التقرير المتعلق بالدولة الطرف.

43- وأقرت المكسيك بالجهود المبذولة بشأن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأشادت بالتعاون مع آليات حقوق الإنسان التي زارت البلد، وكذلك بتجديد اتفاق التعاون مع المكتب الإقليمي لمفوضية حقوق الإنسان.

44- وسأل الجبل الأسود عن التحديات الرئيسية التي يتعين التصدي لها من أجل خفض عدد التقارير التي حل موعدها ولم تقدم بعدُ، وعن الأنشطة الرامية إلى تنفيذ سياسة مناهضة العنصرية وجميع أشكال التمييز في الفترة 2012-2015، تنفيذاً كاملاً.

45- وهنأ المغرب دولة بوليفيا المتعددة القوميات على تعاونها مع آليات حقوق الإنسان، بما فيها الإجراءات الخاصة، وما تبذله من جهود في سبيل تعزيز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية لضعاف الحال من خلال محاربة الفقر المدقع.

46- وأشادت هولندا بدولة بوليفيا المتعددة القوميات على تأييد التوصيات المتعلقة باحترام حقوق الإنسان والبنات وتعزيزها. وأعربت عن قلقها بشأن السن الدنيا التي يسمح فيها للأطفال بالعمل بموجب القانون 548، إذ تبدو في تعارض مع اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 138(1973)، بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام.

47- وأبرزت نيكاراغوا أن النموذج الاقتصادي والاجتماعي والمجتمعي والإنتاجي الذي تنفذه حكومة الرئيس موراليس مكّن المجتمع البوليفي من العيش في ظروف تسودها المساواة والعدالة الاجتماعية.

48- وهنّأت النرويج دولة بوليفيا المتعددة القوميات على التصديق على بروتوكول الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان لكنها أعربت عن قلقها إزاء التشريعات الجديدة التي تجيز للأطفال أن يعملوا بصفة قانونية منذ سن العاشرة، وإزاء التأخيرات الطويلة في المحاكمات والإجراءات القانونية.

49- وأشادت باكستان بدولة بوليفيا المتعددة القوميات على بلوغ الهدف الإنمائي للألفية المتعلق بالفقر المدقع. ولاحظت باكستان أيضاً أن بوليفيا حسّنت الوصول إلى التعليم والصحة والخدمات الأساسية والغذاء والسكن بواسطة طائفة واسعة من التدابير السياساتية.

50- وأشادت باراغواي بالخطة الوطنية لتكافؤ الفرص ورحبت بالالتزام الطوعي بإنشاء منتدى مشترك بين المؤسسات معني بحقوق الإنسان. وقالت أيضاً إن قرار الحكومة وضع مؤشرات بشأن التعليم والعمل والصحة ومواضيع أخرى سوف يتيح إحراز تقدم مهم.

51- وسلطت بيرو الضوء على عدد من التطورات مثل دمج قواعد بشأن الحق في التعليم وإقرار التعليم ثنائي اللغة ومتعدد الثقافات ودعوة جميع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان إلى زيارة البلد.

52- وأشارت الفلبين إلى السياسات والبرامج الرامية إلى مناهضة العنصرية وجميع أشكال التمييز وإلى تعزيز حقوق الأفراد في الغذاء والماء والصحة والتعليم. وأعربت الفلبين عن تقديرها للجهود الرامية إلى القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات المتخذة لخفض حالات أو معدلات الاتجار بالبشر.

53- وأعربت بولندا عن قلقها بشأن تنفيذ قانون منع العنف بالنساء والأطفال تنفيذاً سليماً، وبشأن التقارير المتعلقة بالتمييز ضد هاتين الفئتين.

54- وأشادت البرتغال بدولة بوليفيا المتعددة القوميات على وضع مؤشرات لحقوق الإنسان في عدد من المجالات الرئيسية ذات الأولوية. وطلبت البرتغال مزيداً من المعلومات عن دراسة خلصت إلى أن 88 في المائة من طلاب المدارس يتعرضون لشكل من أشكال العنف.

55- وأشارت جمهورية كوريا إلى الدعوة الدائمة الموجهة من دولة بوليفيا المتعددة القوميات إلى الإجراءات الخاصة، واعتماد وتنفيذ خطة عمل لمناهضة العنصرية وجميع أشكال التمييز في الفترة 2012-2015 وكذلك الخطة الوطنية لمكافحة الفساد.

56- وأعربت رومانيا عن تقديرها للخطوات المتخذة في سبيل الوفاء بالالتزامات المتعلقة باحترام معايير حقوق الإنسان عند انتخاب دولة بوليفيا المتعددة القوميات عضواً في مجلس حقوق الإنسان.

57- وأشاد الاتحاد الروسي بدولة بوليفيا المتعددة القوميات لتوسيعها نطاق الوصول إلى ماء الشرب والرعاية الصحية والربط الهاتفي والإمداد بالكهرباء والماء والسكن الحديث. وأشار إلى الجهود الرامية إلى محاربة الفقر والتقدم المحرز لضمان حرية المعتقد وتحسين حالة الأطفال والمساواة بين الجنسين.

58- وردّاً على أسئلة إضافية، أفادت الدولة الطرف بأنها اعتمدت مؤخراً قراراً دستورياً يجيز تطبيق إجراء في حالات الإجهاض القانوني المسموح به، استناداً إلى حق النساء والأمهات في اتخاذ القرار. وفي دولة بوليفيا المتعددة القوميات لا يحتاج المرء حالياً إلى أمر محكمة أو إجراءات قضائية لممارسة ذلك الحق.

59- وبخصوص حق الأطفال في العمل، اعتُمدت مدونة خاصة بالأطفال والمراهقين؛ وقد كانت عملية الاعتماد تجربة رائعة حقاً عبّأ فيها الكثيرون من الأطفال العاملين في البلد

جهودهم وأكدوا حقهم في العمل. وتمتثل التشريعات البوليفية للمعاهدات الدولية، لا سيما إحدى اتفاقيات منظمة العمل الدولية المتعلقة بهذا الموضوع؛ بيد أن جميع القوانين المعتمدة في دولة بوليفيا المتعددة القوميات تتوخى تجسيد الواقع الموضوعي الذي تسعى إلى تنظيمه. وعمل الأحداث ضمن الحدود المنصوص عليها في المعاهدات الدولية والدستور البوليفي، مشمول بالحماية.

60- ويتمثل أحد المشاريع الجارية في بناء منظومة جنائية تحمي حياة الأفراد وحريتهم. وفي دولة بوليفيا المتعددة القوميات، تسجّل حالات كثيرة حاول فيها أشخاص متهمون رفع دعاوى تتعارض للأسف مع مصالح الدولة. والإجراءات المتخذة في حق من حاولوا زعزعة البلد أو تقسيمه ناتجة عن حوادث تسبب فيها المتهمون أنفسهم. وتجري صياغة لوائح لتصحيح هذا الوضع.

61- ولم تدخل أي تعديلات على قانون قديم لا يزال نافذاً بشأن الصحافة، وهو يكفل الحق في حرية التعبير. ورغم إقرار الكثير من الأنظمة، لم تعتمد في أي وقت من الأوقات أنظمة تتوخى تقييد حقوق وسائط الإعلام أو حرية التعبير، بل اعتُمدت قوانين تعترف بحقوق الصحفيين مثل القانون المسمّى "Hermanos Peñasco Layme".

62- وأحاطت السنغال علماً بالجهود الإيجابية الرامية إلى حماية حقوق الإنسان، ولا سيما السياسة الاقتصادية.

63- وأثنت سيراليون على دولة بوليفيا المتعددة القوميات لما حققته من إنجازات في الميدان الاجتماعي الاقتصادي، والنهوض بحقوق المرأة وتعزيز التدريب في مجال حقوق الإنسان، ودمج اللغات الأصلية في برامج تدريس متنوعة.

64- ولاحظت سنغافورة اعتماد القانون الشامل الرامي إلى ضمان حياة خالية من العنف للنساء وقانون التحرش والعنف السياسي على أساس جنساني، إلى جانب الجهود الرامية إلى المساواة بين الجنسين في العمالة وفي مناصب القيادة.

65- ورحبت سلوفاكيا بالخطوات التشريعية المتخذة منذ جولة الاستعراض الأولى. ولاحظت أن مسألة عمل الأطفال لا تزال مصدر قلق وأن العدالة تحتاج إلى المزيد من التطوير والإصلاح.

66- وأشارت سلوفينيا إلى قرار صادر عن المحكمة الدستورية خلصت فيه إلى أنه يتعين على ضحايا الاغتصاب التبليغ بالجريمة وليس توجيه الاتهامات، كي يتسنى لهن الخضوع للإجهاض. وأعربت سلوفينيا عن قلقها إزاء التشريعات التي تجيز للأطفال أن يعملوا بصفة قانونية منذ سن العاشرة.

67- وأشادت جنوب أفريقيا بمفهوم "العيش الكريم"، الذي يستدعي تحمّل جهات منها الشركات عبر الوطنية ومنشآت الأعمال الأخرى مزيداً من المسؤولية عن أنماط الاستهلاك والإنتاج.

68- وهنّأت إسبانيا الحكومة على اعتماد القانون 348 الرامي إلى ضمان حياة خالية من العنف للنساء، وهو قانون يركز تركيزاً كاملاً على حماية المرأة ويجرّم قتل الإناث. وأعربت عن قلقها إزاء ظروف الإقامة والاكتظاظ داخل السجون.

69- وهنأت سري لانكا دولة بوليفيا المتعددة القوميات على بلوغ الهدف الإنمائي للألفية المتعلق بالفقر المدقع. وأشارت أيضاً إلى الجهود الرامية إلى تطوير قطاعي الصحة والتعليم. وأشادت كذلك بالخطوات التشريعية والإدارية المتخذة لضمان النهوض بالمرأة من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية، والذي ينص على المساواة في التمتع بالحقوق السياسية.

70- ولاحظت دولة فلسطين إنشاء اللجنة الوطنية لمناهضة العنصرية وجميع أشكال التمييز وتعيين نائب وزير معني بانتهاء الاستعمار. ونوّهت أيضاً بالجهود الرامية إلى تحسين حالة أضعف السكان.

71- وأشارت السويد إلى القانون الجديد الذي يخفّض الحد الأدنى لسن عمل الأطفال إلى عشر سنوات. ولاحظت أيضاً أن القانون الجديد يخفض سن المسؤولية الجنائية من 16 سنة إلى 14 سنة.

72- ولاحظت سويسرا أن المنظومة القضائية في حاجة إلى تحسينات كبيرة وأنه ينبغي تعزيز تنفيذ القانون الرامي إلى ضمان حياة خالية من العنف للنساء.

73- وأشادت الجمهورية العربية السورية بالخطوات الرامية إل محاربة الفقر المدقع، مثل إنشاء الصندوق الوطني للتنمية البديلة وبرنامج "سيميا".

74- وأشادت تايلند بالجهود الرامية إلى تعزيز حصول الأطفال على التعليم وزيادة تمثيل النساء في الحياة السياسية. وتطلعت إلى تنفيذ القوانين حديثة الاعتماد وتشغيل المؤسسات المنشأة لحماية حقوق النساء والبنات بصورة فعالة.

75- ولاحظت ترينيداد وتوباغو بلوغ دولة بوليفيا المتعددة القوميات الهدف الإنمائي للألفية المتعلق بالفقر المدقع. ولاحظت أيضاً أن حق الحصول على ماء الشرب مكرس في الدستور.

76- ولاحظت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية استمرار التركيز على التصدي للفقر وانعدام المساواة. ورحبت بإنشاء إدارة منع التعذيب، وشجعت على ضمان استقلالها الكامل عن وزارة العدل، وضمان توافق تعريف التعذيب في التشريعات الوطنية مع القانون الدولي.

77- ولاحظت الولايات المتحدة الأمريكية ارتفاع معدلات الإفلات من العقاب والتمتع بالحصانة في حالة المسؤولين الحكوميين الذين يواجهون تهم الفساد، وطول مدة الحبس الاحتياطي، وملاحقة الأفراد لأغراض سياسية، وتدخل السلطة التنفيذية في القضاء.

78- وسلطت أوروغواي الضوء على التصديق على عدد من المعاهدات الدولية، والدعوة المفتوحة الموجهة إلى الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، والتقدم المحرز في الحد من الفقر المدقع وفي توزيع الدخل بإنصاف.

79- ورحبت غانا بالتدابير الرامية إلى الحد من الفقر، وتحسين الحصول على ماء الشرب المأمون وتوسيع نطاقه، والخطوات المتخذة لضمان حصول الشعوب الريفية الأصلية على تعليم ملائم لثقافتها.

80- وهنّأت فييت نام دولة بوليفيا المتعددة القوميات على الإنجازات التي حققتها مؤخراً في مجال حقوق الإنسان وتحسين مستويات معيشة السكان.

81- وشجعت الجزائر دولة بوليفيا المتعددة القوميات على مواصلة جهودها في سبيل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، لا سيما فيما يتصل بمحاربة الفقر المدقع وإرساء العدالة والحق في التعليم والحق في الصحة وحقوق المرأة.

82- وأشادت أنغولا بالتقدم المحرز في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها منذ الاستعراض السابق. وأشادت أنغولا بالجهود الرامية إلى محاربة الفقر المدقع. وأشارت أنغولا إلى برنامج السكن الاجتماعي والمجتمعي الذي خفّض نقص المساكن في المناطق الريفية.

83- وهنّأت الأرجنتين دولة بوليفيا المتعددة القوميات على جهودها الرامية إلى التصدي للتمييز، لا سيما خطة عمل الفترة 2012-2015، التي تشجع على إقرار سياسات وتشريعات من أجل القضاء على التمييز العنصري.

84- وأشارت أستراليا إلى التشريعات المعروضة على البرلمان، التي تقتضي مشاورة الشعوب الأصلية في إطار صياغة السياسات. ورحبت أستراليا بالعمل الرامي إلى التصدي للتحديات التي يواجهها نظام العدالة. وأعربت أستراليا عن قلقها لأن مدونة الأطفال والمراهقين تجعلهم عرضة لإمكانية الاستغلال في العمل.

85- وأشادت النمسا بالتصديق على صكوك دولية وبالتعاون الجيد بين دولة بوليفيا المتعددة القوميات ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وأعربت النمسا عن أسفها إزاء تقارير إساءة معاملة السجناء وفرض عقوبات غير مبررة عليهم وإزاء مشكلة الاكتظاظ. وأعربت النمسا عن قلقها بشأن عدم فعالية النظام القضائي.

86- ورحبت بنغلاديش بالإجراءات المتخذة لتنفيذ توصيات الجولة الأولى. وأعربت عن أسفها لعدم الوفاء بالالتزام بتقديم المساعدة الإنمائية الأجنبية إلى البلدان النامية ما عرقل جهود محاربة الفقر المدقع والتمتع الكامل بحقوق الإنسان.

87- وأشارت بيلاروس إلى التدابير الشاملة المتخذة في مجال علاقات العمل، بما فيها ضمانات الاستقرار الوظيفي والأجور اللائقة. ورحبت بيلاروس بالجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر.

88- وأحاطت بلجيكا بالتطورات الإيجابية، لكنها لاحظت أن حالة النساء والبنات وكذلك الأطفال، لاتزال مصدر قلق.

89- وهنأت بنن دولة بوليفيا المتعددة القوميات على تصديقها مؤخراً على صكوك دولية لحقوق الإنسان. وطلبت دعم المجتمع الدولي بغية تمكين البلد من تكثيف إجراءاته المتعلقة بحماية حقوق الإنسان في البلد.

90- ولاحظت بوتان بسرور جهود دولة بوليفيا المتعددة القوميات في مجال الحد من الفقر والمساواة في الدخل. وأشادت كذلك بالدولة الطرف لما تبذله من جهود في سبيل تعزيز حقوق النساء والأطفال وحمايتها وتنفيذ توصيات الاستعراض الأول.

91- ولاحظت البرازيل التقدم المحرز في بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية، وكذلك الدعوة الدائمة الموجهة إلى الإجراءات الخاصة، فضلاً عن مكافحة جميع أشكال التمييز. غير أنها لاحظت استمرار التحديات المتصلة بالقضاء على عمل الأطفال.

92- ورحبت بوروندي بالجهود المبذولة في إطار السياسات والخطط الاستراتيجية في ميادين منها مناهضة العنصرية وسائر أشكال التمييز. وشجعت دولة بوليفيا المتعددة القوميات على المضي قدماً في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

93- وسألت كندا الوفد عن تنفيذ القانون 348 الرامي إلى حماية النساء وضمان حياة خالية من العنف لهن، بما يشمل تحديد المؤسسات المسؤولة عن مراقبة تنفيذ القانون. وأعربت عن استمرار قلقها إزاء استخدام الاحتجاز رهن المحاكمة في دولة بوليفيا المتعددة القوميات.

94- وسلطت شيلي الضوء على تصديق البلد مؤخراً على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهي صكوك يتعين على البلد تدعيم تنفيذها.

95- وأبرزت الصين أن دولة بوليفيا المتعددة القوميات زادت من استثمارها في التعليم وحماية حق الأفراد في العمل اللائق وضمان أجور منصفة ومعقولة. ولاحظت الصين بالخصوص ما يوليه البلد من اهتمام لحماية حقوق النساء والأطفال والمسنين والمعوقين والسكان الأصليين واللاجئين والمهاجرين.

96- وسلطت كولومبيا الضوء على التزام دولة بوليفيا المتعددة القوميات وجهودها في سبيل تنفيذ التوصيات المقدمة أثناء الاستعراض الأول، فضلاً عن الشفافية والتعاون مع آليات حقوق الإنسان.

97- وهنّأت كوستاريكا دولة بوليفيا المتعددة القوميات على التقدم المحرز منذ الاستعراض الأول. غير أنها ظلت قلقة بشأن حالة النساء، ومواطن القصور في إقامة العدل، واستمرار التمييز باعتباره مشكلة هيكلية.

98- ورحبت كرواتيا بالتقدم المحرز في تحسين خدمات الصحة العامة والتعليم، وكذلك الخطوات المتخذة صوب الحد من الفقر. وشجعت دولة بوليفيا المتعددة القوميات على إدخال مزيد من التحسينات على قطاع العدالة.

99- وأشارت مصر إلى العملية الجارية في سبيل توقيع اتفاقية البلدان الأمريكية لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وما يتصل بذلك من أشكال التعصب. وأشادت مصر أيضاً بالجهود الرامية إلى إعداد المرحلة التالية من خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان، وكذلك بجدول الأعمال القومي المتوقع اعتماده قريباً بهدف القضاء على الفقر المدقع.

100- وسلمت الجمهورية التشيكية بالدور المهم الذي يؤديه المدافعون عن حقوق الإنسان في حماية هذه الحقوق. وبخصوص الحماية من التعذيب رحبت بالخطوات المتخذة صوب إنشاء آلية وقائية وطنية.

101- وأحاطت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية علماً بما تحقق من إنجازات في محاربة الفقر المدقع وتعزيز النظام السياسي الاجتماعي والمنظومة القضائية من أجل ضمان حقوق الإنسان. وهنّأت دولة بوليفيا المتعددة القوميات على انتخابها في مجلس حقوق الإنسان.

102- وأفادت الدانمرك بأن دولة بوليفيا المتعددة القوميات قبلت توصية الدانمرك في عام 2009 بتجنب المزيد من التأخير في تعيين أعضاء السلطات القضائية العليا. بيد أن التعيينات الجديدة لم تفض إلى التحول المتوقع، وفقاً لتقييم الدولة الطرف ذاتها. وأحاطت الدانمرك علماً بأن الدولة الطرف تعكف حالياً على إعداد خطة جديدة خاصة بقطاع العدالة.

103- وسلطت الجمهورية الدومينيكية الضوء على التقدم المحرز منذ الاستعراض السابق، لا سيما فيما يتعلق بحقوق الفلاحين والحد من الفقر المدقع، وبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية.

104- وردّاً على تعليقات إضافية بخصوص القانون رقم 348 بشأن العنف بالنساء، أفادت دولة بوليفيا المتعددة القوميات بأن القانون اعتُمد في عام 2013 ثم اعتمدت لوائحه في مرحلة لاحقة بواسطة مرسوم تنظيمي. وتُعنى وزارة العدل بهذا القانون وقد أنشأت النظام الشامل المتعدد القوميات لمنع العنف الجنساني والقضاء عليه ومساعدة ضحاياه ومعاقبة مرتكبيه. ويعرّف القانون أكثر من 20 جريمة أُدرجت في القانون الجنائي.

105- وبخصوص الاتجار بالبشر، أفادت دولة بوليفيا المتعددة القوميات بوجود قانون بهذا الشأن ومجلس متعدد القوميات يعنى بمكافحة الاتجار بالبشر وتهريبهم ويضم جميع السلطات المعنية بالمسألة. وتوجد في مقاطعات البلد التسع مجالس إقليمية تجتمع بصورة دورية لبحث الموضوع. وثمة سياسات عامة وخطة نافذة أيضاً بشأن الاتجار، واتفاقات يزمع البلد توقيعها مع بلدان مجاورة بغية القضاء على هذه المشكلة.

106- وأكدت دولة بوليفيا المتعددة القوميات مجدداً أنها قبلت ببالغ الاحترام والتواضع جميع التوصيات المقدمة بروح صادقة وإيجابية. ورحّبت بوليفيا بتقدير الأغلبية العظمى من ممثلي

البلدان المشاركة لما تبذله من جهود في سبيل بناء مجتمع أفضل لسكانها. وترى بوليفيا أن التعليقات التي أبدتها بعض الوفود لا مبرر لها.

107- وتعتبر دولة بوليفيا المتعددة القوميات استقلال القضاء من أهم المسائل بالنسبة إليها. وقد نصّ الدستور على تعيين أعضاء السلطة القضائية بواسطة انتخابات شرعية مباشرة وديمقراطية، بغية ضمان استقلالها. وعلاوة على ذلك، ما فتئت الدولة الطرف تعمل على مراجعة كل التشريعات البوليفية وتحسينها.

108- وبخصوص التعليقات على مسألة الفساد، أفادت دولة بوليفيا المتعددة القوميات بأن المزاعم غير مبررة. فمنذ تفعيل الجمعية اعتُمد عدد من القوانين لمكافحة الفساد. ويقضي عدد من المسؤولين الحكوميين السابقين، بمن فيهم بعض من خدموا في الحكومة الحالية، عقوبات سجن بتهمة الفساد. وتخوض دولة بوليفيا المتعددة القوميات معركة شرسة وحاسمة ضد جميع أشكال الفساد.

109- ولم تعتمد دولة بوليفيا المتعددة القوميات تشريعات تتعارض مع مصلحة الأطفال. إذ تأخذ التشريعات المعتمدة بعين الاعتبار الوضع الراهن في الدولة الطرف، على غرار ما يجري في بلدان أخرى.

110- واعتُمدت تدابير انتقالية لحماية فئات الأطفال في أعمار محددة، وتهيئة حد أدنى من الظروف التي تتيح لهم العمل والتمتع بالحماية في بعض الحالات الخاضعة لأشكال متنوعة من الرقابة والمراقبة والرصد. وستنجح دولة بوليفيا المتعددة القوميات في إقرار آليات حماية ويؤمل أن يكون بوسعها، في السنوات الخمس المقبلة، وخلال جولة الاستعراض القادمة، أن تقول بارتياح وفخر إنها تمكنت من القضاء على عمل الأطفال، لا سيما الأطفال الأصغر سناً، تمشياً مع الاتفاقات التي تحترمها وصدقت عليها.

111- وبخصوص حرية التعبير، أكدت دولة بوليفيا المتعددة القوميات من جديد عدم وجود صحفيين رهن الملاحقة أو في السجن. وتستند جميع المحاكمات الجارية إلى قانون الطباعة، وهو قانون قديم يعود تاريخه إلى 100 عام تقريباً، ويدافع عنه قطاع الصحافة. وأكدت من جديد اعتماد قوانين إضافية وتمتع الصحفيين بحريات واسعة النطاق في البلد.

112- وختاماً، شكرت دولة بوليفيا المتعددة القوميات الوفود على تهانيها بمناسبة انضمام الدولة الطرف إلى أعضاء مجلس حقوق الإنسان. وستبذل الدولة الطرف قصارى جهودها للمساهمة في بناء ثقافة لحقوق الإنسان تكون في انسجام مع "أمّنا الأرض" وتخضع فيها كل البلدان بصورة متساوية لجميع الصكوك والمؤسسات كي يتسنّى للدول أن تبني معاً وبفضل جهد جماعي عالماً أفضل تحظى فيه حقوق الإنسان بالحماية.

ثانياً- الاستنتاجات و/أو التوصيات**

113- نظرت دولة بوليفيا المتعددة القوميات في التوصيات المقدمة أثناء الحوار التفاعلي/الواردة أدناه، وأعربت عن تأييدها لها:

113-1 دمج نظام روما الأساسي في القانون الوطني (المكسيك)؛

113-2 النظر في التصديق على اتفاقية منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة بشأن مكافحة التمييز في مجال التعليم (غانا)؛

113-3 التصديق على اتفاقية اليونسكو بشأن مكافحة التمييز في مجال التعليم وضمان توفير التعليم الابتدائي المجاني والإجباري للجميع (البرتغال)؛

113-4 التصديق على بروتوكول الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان (النرويج)؛

113-5 المضي في تعزيز استقلالية وتمويل الآلية الوقائية الوطنية بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، حتى يتسنّى لها العمل بفعالية ونزاهة (الجمهورية التشيكية)؛

113-6 بحث إمكانية إنشاء نظام لرصد التوصيات الدولية، بهدف تيسير دمج ومتابعة التوصيات المقدمة من الهيئات والإجراءات الخاصة المعنية بحقوق الإنسان (باراغواي)؛

113-7 الانتهاء في أقرب وقت ممكن من صياغة خطة العمل الوطنية لحقوق الإنسان (الفقرة **31** من التقرير الوطني) (بيرو)؛

113-8 مواصلة عملية بلورة مؤشرات لحقوق الإنسان (باراغواي)؛

113-9 الانتهاء من بلورة مؤشرات لحقوق الإنسان في مجالات الماء والمرافق الصحية، ومكافحة الاتجار بالبشر وتهريبهم، والوصول إلى العدالة والاستفادة من محاكمة عادلة (بيرو)؛

113-10 الإسراع في تنفيذ جدول الأعمال القومي **2025** (نيكاراغوا)؛

113-11 حماية الوضع الاجتماعي للأسرة باعتبارها الوحدة الأساسية للبنية الاجتماعية (مصر)؛

** لن تحرر الاستنتاجات والتوصيات.

113-12 **مواصلة جهودها الإيجابية الرامية إلى المضي في تخفيض الفقر المدقع عن طريق إعادة توزيع الثروة بين أحوج الناس بواسطة مساعدات اجتماعية مناسبة (ماليزيا)؛**

113-13 **مواصلة توفير الأموال اللازمة لدعم برنامجها المتعلق بالإمداد بماء الشرب (ماليزيا)؛**

113-14 **ضمان تحقيق سلطة مستقلة ونزيهة في أي حالة وفاة في الحبس (النمسا)؛**

113-15 **اتخاذ تدابير فعالة لجعل ظروف الاحتجاز متوافقة مع المعايير الدولية بالحد من الاكتظاظ وتحسين أوضاع الأحداث والنساء في السجون وتشجيع التدابير غير الحبسية (النمسا)؛**

113-16 **اعتماد خطة فعالة تركز على حقوق الإنسان للأشخاص المسلوبة حريتهم، لا سيما الأطفال المقيمين في السجون مع والديهم الذين سُلبت حريتهم (بولندا)؛**

113-17 **اتخاذ خطوات لتحسين ظروف السجن بالحد من الاكتظاظ، عملا بقواعد الأمم المتحدة الدنيا لمعاملة السجناء؛ وتنفيذ تدابير بديلة للاحتجاز؛ وضمان محاكمات سريعة للمحتجزين رهن المحاكمة؛ والتصدي لمشكلة الأطفال المقيمين مع والديهم في السجون (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛**

113-18 **جعل ظروف الاحتجاز متوافقة مع قواعد الأمم المتحدة الدنيا لمعاملة السجناء ووضع تدابير لحماية النساء المسلوبة حريتهن، عملاً بقواعد بانكوك، وكذلك حماية الأطفال المقيمين في السجون مع والديهم (سويسرا)؛**

113-19 **مواصلة البحث عن تدابير تجنّب الأطفال البقاء في السجون مع والديهم وهم يقضون عقوبات سجنهم، لحمايتهم من التعرض لظروف قد تؤثر في نموهم (أوروغواي)؛**

113-20 **ضمان أن تكفل الخطة الجديدة لإعادة تنظيم قطاع العدالة، كما ترد في برنامج الحكومة للفترة 2015-2020، نزاهة المحاكم وإمكانية وصول جميع المواطنين إليها وصولاً كاملاً، وتوافر ما يكفي من الموارد على جميع المستويات (الدانمرك)؛**

113-21 **مواصلة العمل مع شركاء آخرين من أجل إصلاح نظام العدالة بواسطة برامج التدريب (أستراليا)؛**

113-22 مواصلة وتدعيم الإصلاحات القضائية المستهلة وتحسين الوصول إلى العدالة في جميع أنحاء إقليم البلد، بغية تعزيز استقلال المنظومة القضائية وفعاليتها (سويسرا)؛

113-23 مواصلة تعزيز الوصول إلى العدالة باعتبار ذلك سبيلاً إلى مكافحة انتهاكات الحقوق، لا سيما حقوق الأشخاص المسلوبة حريتهم (البرازيل)؛

113-24 اتخاذ تدابير ملموسة لضمان الوصول إلى العدالة والاستفادة من محاكمات علنية سريعة ومنصفة بتخصيص ما يكفي من الموارد للسلطة القضائية وبتحسين إقامة العدل (النمسا)؛

113-25 اعتماد المزيد من التدابير للحد من اكتظاظ السجون بسبل منها خفض معدل الاحتجاز رهن المحاكمة (الجمهورية التشيكية)؛

113-26 إجراء تحقيقات شاملة في انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في الفترة ما بين عامي **1964** و**1982** بهدف تسليم الجناة إلى العدالة وضمان الجبر الكامل والفعلي للضحايا (أيرلندا)؛

113-27 تحسين آليات حماية المهاجرين والنظر في وضع برامج لإعادتهم (الفلبين)؛

113-28 اعتماد خطة عمل وطنية وفقاً لقرار مجلس الأمن **1325** بشأن المرأة والسلم والأمن (البرتغال)؛

113-29 التقيد بشدة بالمبادئ التوجيهية الواردة في القرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة في إطار مساعيها الرامية إلى منع ومكافحة العنف بالنساء والأطفال (تايلند)؛

113-30 تكثيف الجهود الرامية إلى اعتماد تشريعات بشأن الحقوق الجنسية والإنجابية وفقاً للالتزامات الدولية المقطوعة بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (أوروغواي)؛

113-31 تنقيح القوانين الجنائية المتعلقة بتجريم النساء والفتيات في حالات الإجهاض وكذلك الأطباء الذين يمارسونه (أوروغواي)؛

113-32 تحسين تخصيص الموارد البشرية والمالية لأمانات المظالم المعنية بالأطفال والمراهقين ومكاتب المدعين العامين توخياً للفعالية في مكافحة العنف بالأطفال والمراهقين والتصدي له (شيلي)؛

113-33 مواصلة الجهود المنسقة الكبيرة التي تبذلها الدولة والمجتمع المدني وجهات فاعلة معنية أخرى في سبيل تنفيذ الخطة المتعددة القوميات

الخاصة بالأطفال والمراهقين، التي يتوقع تنفيذها في الفترة من عام 2014 إلى عام 2025، والنظر في إيلاء هذه الخطة ما تستحق من أهمية عن طريق تمكين المستفيدين منها وتوعية المجتمع بهدف تحقيق الإدماج على نحو سليم (إكوادور)؛

113-34 **مواصلة الجهود الرامية إلى تنفيذ الخطة المتعددة القوميات الخاصة بالرضّع والأطفال والمراهقين للفترة 2014-2025 (الجزائر)؛**

113-35 **اعتماد تدابير فعالة وشاملة لمنع العنف بالأطفال والقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال (بولندا)؛**

113-36 **حماية الأطفال والمراهقين العاملين والمجبرين على العمل، بتنفيذ سياسات حقيقية وفعالة تراعي حالتهم الأسرية وتأخذ في الحسبان اتفاقية حقوق الطفل (السويد)؛**

113-37 **استكمال الخطة الوطنية خماسية السنوات لمنع أسوأ أشكال عمل الأطفال والقضاء عليها تدريجياً وحماية العمال المراهقين، واتخاذ تدابير مناسبة لتنفيذها (الجمهورية العربية السورية)؛**

113-38 **اتخاذ تدابير إضافية لمنع الإساءة إلى الأطفال، لا سيما في المدارس، والتحقيق في حالات الإساءة ومحاكمة الجناة (الجبل الأسود)؛**

113-39 **اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمواءمة تشريعاتها المتعلقة بعمل الأطفال مع الالتزامات الدولية والمضي في تنفيذ برامج لتوفير تسهيلات تعليمية للأطفال العاملين (هولندا)؛**

113-40 **التصدي على سبيل الأولوية لمسألة العنف في المدارس واتخاذ التدابير المناسبة لإنهاء جميع أشكال إساءة المعاملة والإيذاء في السياق المدرسي، بما فيها العنف الجنسي، واتخاذ التدابير اللازمة لحماية الضحايا وضمان مقاضاة الجناة (البرتغال)؛**

113-41 **وضع وتنفيذ برامج للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال مثل التعدين النهري ومصانع الآجر (السويد)؛**

113-42 **بذل كل الجهود في سبيل القضاء على أشكال عمل الأطفال الخطرة واستغلال القصّر جنسياً وضمان التحقيق في الجرائم ومقاضاة الجناة بصورة فعالة (جمهورية كوريا)؛**

113-43 **اتخاذ جميع التدابير المتاحة لمنع كل أشكال العنف بالأطفال وإحالة قضايا الإساءة إلى العدالة (السويد)؛**

113-44 ضمان تطبيق القانون المعتمد مؤخراً بشأن الحد الأدنى القانوني لسن العمل تطبيقاً سليماً (إيطاليا)؛

113-45 تعزيز حقوق الأطفال الصغار في التعليم، بلا تمييز، بما يشمل تحسين البنية الأساسية التعليمية، بتركيز خاص على الأطفال الصغار في المناطق الريفية والأطفال والمراهقين المتشردين في الشوارع. وتنفيذ برامج للتثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان بهدف مكافحة التمييز الإثني (كولومبيا)؛

113-46 ضمان حسن صياغة التشريعات المتعلقة بالتشاور مع الجماعات الأصلية، ومراعاتها شواغل الشعوب الأصلية، وتنفيذها تنفيذاً فعالاً (أستراليا).

114- وتحظى التوصيات التالية بتأييد دولة بوليفيا المتعددة القوميات، التي ترى أنها منفذة بالفعل أو في طور التنفيذ:

114-1 مواصلة التصديق على الصكوك العالمية لحقوق الإنسان التي لا يعد البلد طرفاً متعاقداً فيها بعد (رومانيا).

114-2 مواصلة تعاونها مع آليات حقوق الإنسان (بنن)؛

114-3 التعاون مع هيئات المعاهدات بتقديم التقارير التي لم تقدم بعد (إسرائيل)؛

114-4 تعزيز تعاونها مع مفوضية حقوق الإنسان (الكويت)؛

114-5 مواصلة الإجراءات الرامية إلى بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية (السنغال)؛

114-6 مواصلة العمل البالغ الأهمية المتمثل في "بلورة مؤشرات لحقوق الإنسان في عدد من المجالات الرئيسية ذات الأولوية"، الذي يعزّز إعمال حقوق الإنسان في الواقع العملي (البرتغال)؛

114-7 مواصلة الجهود النشطة في سبيل تنفيذ استراتيجيات وبرامج لحماية الفئات الضعيفة وتزويدها بالدعم الاجتماعي (الاتحاد الروسي)؛

114-8 تدعيم البرامج الرامية إلى تمتع الشعب البوليفي بالحقوق الأساسية (بنن)؛

114-9 تضمين البرامج التعليمية واللوائح المدرسية وبرامج تدريب المدرسين قضايا المساواة بين الجنسين وعدم التمييز ونبذ العنف على أساس الهوية الجنسانية والميل الجنسي (كولومبيا)؛

114-10 مواصلة سياستها الرامية إلى ضمان حماية شاملة لحقوق مواطنيها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية)؛

114-11 المضي في تعزيز برامجها الدقيقة الرامية إلى توفير الحماية الاجتماعية (فنزويلا (جمهورية – البوليفارية))؛

114-12 مواصلة سياساتها الراسخة الخاصة بالاستثمار الاجتماعي (فنزويلا (جمهورية – البوليفارية))؛

114-13 اعتماد المزيد من التدابير لمواصلة وتعزيز التقدم المحرز في الحد من الفقر (فييت نام)؛

114-14 مواصلة الجهود الرامية إلى محاربة الفقر المدقع، لا سيما في إطار جدول الأعمال القومي **2025** (الجزائر)؛

114-15 تعزيز سياساتها وبرامجها الرامية إلى مواصلة الحد من الفقر المدقع في البلد (كوبا)؛

114-16 مواصلة جهودها الرامية إلى محاربة الفقر وتيسير وصول جميع مكونات المجتمع إلى الخدمات الاجتماعية (الكويت)؛

114-17 مواصلة الجهود المتعلقة بمحاربة الفقر المدقع (المغرب)؛

114-18 مواصلة دفع التنمية الاقتصادية والاجتماعية وإيلاء الأولوية للقضاء على الفقر والمضي في تحسين مستويات معيشة الأفراد (الصين)؛

114-19 مواصلة سياستها الاستراتيجية الرامية إلى تعميم خدمات الرعاية والوصول إلى الخدمات الصحية (غينيا الاستوائية)؛

114-20 ضمان وصول الجميع إلى الخدمات والمؤسسات الصحية (السنغال)؛

114-21 تنفيذ الخطة الوطنية الاستراتيجية للصحة الجنسية والإنجابية للفترة **2009–2015**، بما يشمل تخصيص ما يكفي من موارد الميزانية لتنفيذها بصورة كاملة وفعالة. وينبغي أن تكفل دولة بوليفيا المتعددة القوميات وصول النساء والبنات بصورة فعلية إلى المعلومات المتعلقة بحقوقهن (فنلندا)؛

114-22 تكثيف جهودها الرامية إلى تنفيذ البرامج الوطنية لمحو الأمية في ضواحي المدن والمناطق الريفية (غينيا الاستوائية)؛

114-23 مواصلة جهودها الرامية إلى تنفيذ خطة التثقيف في مجال حقوق الإنسان كجزء من النظام الحكومي للتثقيف في هذا المجال (إندونيسيا)؛

114-24 مواصلة جهودها الرامية إلى زيادة الوصول إلى التعليم والعمالة (باكستان)؛

114-25 مواصلة الاهتمام بضمان ممارسة الحق في التعليم للجميع (بيلاروس)؛

114-26 المضي في تعزيز سياستها التعليمية الشاملة والدقيقة (فنزويلا (جمهورية – البوليفارية))؛

114-27 تعزيز حقوق الإنسان بواسطة التثقيف والتدريب (السنغال)؛

114-28 إحراز المزيد من التقدم في تنفيذ البرنامجين الوطنيين لمحو الأمية "نعم أستطيع" و"نعم أستطيع المواصلة" (نيكاراغوا)؛

114-29 مواصلة إعطاء الأهمية لحماية البيئة وتحقيق تنمية الأفراد في انسجام مع الطبيعة (الصين)؛

114-30 مواصلة الجهود الرامية إلى تعزيز التنمية المستدامة لقطاع الصحة، وتدعيم الشراكة مع المجتمع المحلي في تقديم خدمات صحية رفيعة النوعية إلى جميع المواطنين (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية)؛

114-31 تعزيز الجهود الرامية إلى تنفيذ السياسات والتدابير الإدارية والتشريعية والتنظيمية على النحو المناسب من أجل مكافحة التمييز وتحقيق الإدماج الاجتماعي (إكوادور)؛

114-32 مضاعفة الجهود الرامية إلى تنفيذ قوانين وسياسات مكافحة التمييز، بسبل منها تكثيف حملات التوعية العامة (الفلبين)؛

114-33 ضمان الصرامة في تنفيذ تشريعات عدم التمييز حرصاً على احترام حقوق جميع المواطنين البوليفيين (رومانيا)؛

114-34 إنشاء آليات لتقييم ومتابعة تنفيذ السياسات والبرامج العامة المعنية بحقوق الإنسان، لا سيما تلك الرامية إلى مكافحة جميع أشكال التمييز مع مراعاة توصيات الاستعراض الدوري الشامل وغيره من آليات حقوق الإنسان (كولومبيا)؛

114-35 التصدي للعوامل الهيكلية الأساسية المتصلة بالتمييز ضد الشعوب الأصلية والبوليفيين المنحدرين من أصل أفريقي وتحديد أهداف ملموسة تتعلق بالمساواة ورصد تنفيذها (جمهورية كوريا)؛

114-36 مواصلة جهودها الرامية إلى تنفيذ خطة عمل مناهضة العنصرية وجميع أشكال التمييز للفترة **2012-2015** تنفيذاً كاملاً (دولة فلسطين)؛

114-37 **اتخاذ المزيد من التدابير لمناهضة العنصرية وجميع أشكال التمييز، لا سيما فيما يتعلق بالنساء والأطفال والسكان الأصليين والبوليفيين المنحدرين من أصل أفريقي (ترينيداد وتوباغو)؛**

114-38 **مواصلة تنفيذ خطة عملها الوطنية لمناهضة العنصرية وجميع أشكال التمييز على جميع المستويات (إندونيسيا)؛**

114-39 **مقاضاة جميع المتورطين في العنف العرقي والتمييز العنصري (سيراليون)؛**

114-40 **تنفيذ برامج تثقيف وتدريب في مجال حقوق الإنسان بهدف مكافحة التمييز على أساس الأصل الإثني (كوستاريكا)؛**

114-41 **تعزيز أنشطتها الرامية إلى مكافحة التمييز ضد العمال المهاجرين (إيران (جمهورية – الإسلامية)؛**

114-42 **اتخاذ خطوات للانتهاء من إنشاء الآلية الوقائية الوطنية وفقاً للبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب (غانا)؛**

114-43 **إكمال العملية الوطنية الرامية إلى إنشاء آلية وقائية وطنية وفقاً للبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب (جنوب أفريقيا)؛**

114-44 **مواصلة جهودها الرامية إلى محاربة الفساد وتدعيم سيادة القانون (سنغافورة)؛**

114-45 **تدعيم صلاحيات المجلس الوطني لمكافحة الفساد (السنغال)؛**

114-46 **تعزيز الأحكام التشريعية المتعلقة بالمساواة (غينيا الاستوائية)؛**

114-47 **منع حالات الوفاة في الحبس ومعاقبة المسؤولين عنها (غانا)؛**

114-48 **تدعيم نقاط التفتيش الحدودية وتعزيز السلطات المتخصصة والقضائية من أجل مكافحة الاتجار بالبشر (لبنان)؛**

114-49 **تدعيم الإجراءات المتخذة لضمان الفعالية في تنفيذ التشريعات الرامية إلى الحد من ظاهرة الاتجار بالبشر وتهريبهم والقضاء عليها (الأرجنتين)؛**

114-50 **وضع سياسة بشأن عودة ضحايا الاتجار بالبشر وإعادة تأهيلهم وإدماجهم في سوق العمل (لبنان)؛**

114-51 **تكثيف الجهود الرامية إلى مكافحة الجريمة، وتنفيذ خطة عمل وطنية لمكافحة الاتجار بالبشر ومنع الاستعباد الجنسي والعنف الجنسي في سياق الأسرة (الاتحاد الروسي)؛**

114-52 وضع معايير تشغيلية موحدة للتعرف على ضحايا الاتجار بالبشر (ترينيداد وتوباغو)؛

114-53 وضع تدابير في مجال مكافحة الاتجار بالبشر بسبل منها توسيع نطاق التعاون الإقليمي والدولي (بيلاروس)؛

114-54 مواصلة وقاية ضحايا الاتجار وحمايتهم ومساعدتهم (إيران (جمهورية – الإسلامية))؛

114-55 اعتماد تشريعات لرصد الاتجار بالبشر والتصدي له (سيراليون)؛

114-56 إعادة النظر على وجه الاستعجال في الأسس القانونية للاحتجاز رهن المحاكمة بغية الحد بصورة فعالة من استخدامه ومدته (هنغاريا)؛

114-57 اتخاذ خطوات منها تخصيص ما يكفي من الموارد في سبيل تعزيز قدرة واستقلال السلطة القضائية من أجل تحسين إقامة العدل بسرعة وإنصاف (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛

114-58 دمج توصيات هيئات رصد المعاهدات والإجراءات الخاصة بشأن إقامة العدل ضمن الخطة القطاعية للعدالة التعددية للفترة **2013-2025** (كوستاريكا)؛

114-59 تكثيف التدابير الرامية إلى ضمان نظام عدالة فعال، بما يشمل إتاحة الوصول الفعلي إلى التمثيل القانوني، وإيلاء اهتمام خاص لتوصيات لجنة مناهضة التعذيب (شيلي)؛

114-60 ضمان استقلال القضاء بصورة تامة وفقاً للقواعد الدولية ذات الصلة (فرنسا)؛

114-61 احترام استقلال القضاء وتعزيزه لضمان تطبيق العدالة وسيادة القانون تطبيقاً منصفاً ومتساوياً (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

114-62 تدعيم التدابير الرامية إلى ضمان استقلال القضاء ونزاهته عن التدخلات السياسية والاقتصادية، ومعالجة الاختلالات والتأخيرات في إقامة العدل (كرواتيا)؛

114-63 تنفيذ مجموعة شاملة من التدابير للتصدي لأوجه القصور التي تعتري المنظومة القضائية، بما يشمل ضمان الملاحقة الفعالة ومكافحة الجريمة في سياق استقلال القضاء، بما فيه المحكمة الدستورية. ويشمل هذا أيضاً إعادة التأهيل الاجتماعي وتخفيض مدة الحبس على ذمة التحقيق واتخاذ التدابير لتجنب اكتظاظ السجون (ألمانيا)؛

114-64 اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان استقلال القضاء وتصحيح مساره (إيطاليا)؛

114-65 اتخاذ المزيد من الخطوات في سبيل تعزيز الوصول إلى العدالة (الهند)؛

114-66 الحد من تأخير التحقيقات والملاحقات من جانب الشرطة والقضاة والمدعين العامين، وذلك بإنشاء آليات لتنفيذ الأحكام القانونية والدستورية تنفيذاً كاملاً يكفل وصول ضحايا الجريمة والجناة إلى العدالة (كندا)؛

114-67 الإسراع في إجراء تحقيقات وملاحقات كاملة فيما يتصل بأعمال العنف والتمييز التي تستهدف النساء والسكان الأصليين والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية والخناثى، وضمان الجبر الفعال للضحايا وأسرهم (أيرلندا)؛

114-68 تعزيز التشريعات القائمة لضمان معاملة قضائية عادلة، لا سيما لأضعف الفئات كالنساء والأطفال (إيطاليا)؛

114-69 احترام التشريعات المتعلقة بالمدة القصوى للاحتجاز رهن المحاكمة وتنفيذ تدابير بديلة للاحتجاز الوقائي (النرويج)؛

114-70 المضي في تكثيف الجهود الرامية إلى إنشاء لجنة مستقلة لكشف الحقيقة وفقاً للمعايير الدولية، بغية إنشاء آلية منصفة وشفافة لضمان الجبر الفعال لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان (أوروغواي)؛

114-71 المضي قدماً في إضفاء الديمقراطية على قطاع الاتصالات والمعلومات (فنزويلا (جمهورية – البوليفارية))؛

114-72 ضمان الأمن والحماية لجميع الصحفيين والمؤسسات الإعلامية، وتوافق التشريعات مع المعايير الدولية المتعلقة بحرية التعبير (النرويج)؛

114-73 ضمان حرية الصحفيين والمراسلين في ممارسة حقهم في حرية التعبير (إسرائيل)؛

114-74 تدعيم التدابير المتخذة من أجل تعزيز حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات وحرية الصحافة (السنغال)؛

114-75 المضي في تعزيز مشاركة الشباب النشطة وتمكينهم من المساهمة في عمليات صنع القرارات الوطنية (نيكاراغوا)؛

114-76 إعادة النظر في التشريعات ذات الصلة بغية إلغاء شرط الحصول على إذن قضائي مسبق في حالات الإجهاض العلاجي والإجهاض بسبب الاغتصاب وسفاح المحارم (سلوفينيا)؛

114-77 وضع لوائح وسياسات عامة تدعم الحقوق الجنسية والإنجابية، لا سيما حقوق النساء والسكان الأصليين في هذا المجال (المكسيك)؛

114-78 الاعتراف بالمهاجرين وأسرهم بصفتهم فئة ضعيفة وتنفيذ تدابير قانونية وعملية من أجل حماية حقوقهم وتعزيزها (المكسيك)؛

114-79 تدعيم وتكثيف الجهود المبذولة في سبيل حماية حقوق الأطفال والنساء، بسبل منها التعاون الدولي، وبتركيز خاص على مكافحة العنف بالنساء والإقصاء الاجتماعي، تمشياً مع الصكوك الدولية التي تُعد دولة بوليفيا المتعددة القوميات طرفاً فيها (البرازيل)؛

114-80 مواصلة الاهتمام بقضايا النساء والأطفال (الهند)؛

114-81 مواصلة العمل على إلغاء القوالب النمطية الجنسانية وتنظيم حملات توعية على الصعيد الوطني بهدف مكافحة هذه الظاهرة (غواتيمالا)؛

114-82 ضمان دمج القضايا الجنسانية وحقوق المرأة في جميع البرامج الحكومية، ولا سيما في تدابير العمل والعمالة ومحاربة الفقر (الفلبين)؛

114-83 إقرار المخصصات والموارد اللازمة من الميزانية لبرامج حماية النساء، لا سيما في ميادين العدالة والصحة وتكافؤ الفرص (إسبانيا)؛

114-84 مواصلة جهودها الرامية إلى تحقيق المساواة بين الجنسين والتصدي للتمييز ضد المرأة في القانون والممارسة (باكستان)؛

114-85 تكثيف الإجراءات المتخذة للقضاء على التمييز ضد المرأة على جميع المستويات في المجتمع (سري لانكا)؛

114-86 مواصلة الجهود المبذولة في سبيل تعزيز حقوق نساء الأرياف وحمايتها (الجمهورية العربية السورية)؛

114-87 تكثيف الجهود الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين، لا سيما فيما يتصل بفرص العمل والوصول إلى الخدمات الصحية، ودمج مكونات جنسانية في التعليم والتدريب المهني (إيطاليا)؛

114-88 تنفيذ القانون الشامل **348** المتعلق بضمان حياة خالية من العنف للنساء تنفيذاً كاملاً (جنوب أفريقيا)؛

114-89 تكثيف الجهود الرامية إلى منع العنف بالنساء؛ لا سيما العنف المنزلي والعنف الجنسي (الجبل الأسود)؛

114-90 مواصلة الجهود المتصلة بمكافحة العنف بالمرأة (المغرب)؛

114-91 المضي في تنفيذ سياسات لحماية النساء من العنف وتعزيز المساواة بين الجنسين (سنغافورة)؛

114-92 مواصلة جهودها الرامية إلى التغلب على الثغرات وتنفيذ أحكام للتصدي للعنف الجنساني، وكذلك إجراء تحقيقات سريعة وشاملة ونزيهة في جميع شكاوى العنف الجنساني (سلوفينيا)؛

114-93 اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان وصول ضحايا العنف الجنساني إلى العدالة بصورة فعلية (بلجيكا)؛

114-94 توفير ما يكفي من الموارد للمؤسسات المسؤولة عن تنفيذ القانون **348**، الذي يكفل للنساء حياة خالية من العنف، بغية تحسين الوصول إلى العدالة وضمان المساءلة في قضايا العنف بالنساء (كندا)؛

114-95 اتخاذ تدابير محددة لمكافحة العنف بالمرأة (فرنسا)؛

114-96 اتخاذ تدابير فعالة للمضي في تنفيذ الإطار المعياري لمكافحة العنف بالمرأة، بسبل منها تخصيص ما يكفي من الموارد لبناء ملاجئ للضحايا (جمهورية كوريا)؛

114-97 تنفيذ تدابير شاملة من أجل القضاء على العنف بالمرأة والاعتداء الجنسي على الأطفال (سيراليون)؛

114-98 تدعيم الهيئات المنشأة قانوناً لمكافحة العنف بالمرأة ووضع نظام لحماية النساء ضحايا العنف ومنع هذه الأفعال ومعاقبة الجناة بصورة فعلية (سويسرا)؛

114-99 إقرار المزيد من الوسائل الإدارية وتخصيص المزيد من الأموال بغية تنفيذ التشريعات المتعلقة بمكافحة العنف بالمرأة تنفيذاً فعالاً (فييت نام)؛

114-100 تنظيم حملات لتوعية موظفي إنفاذ القانون وأفراد السلطة القضائية بمشكلة العنف بالنساء والبنات، في إطار القانون الجديد **348**، وهو القانون الشامل المتعلق بضمان حياة خالية من العنف للنساء (بلجيكا)؛

114-101 تنفيذ الإطار القانوني الجديد تنفيذاً فعالاً لضمان حياة خالية من العنف للنساء، وتوفير جميع الموارد اللازمة لتنفيذ برامج رعاية

الضحايا وتنظيم أنشطة التدريب على قضايا العنف بالمرأة والتمييز ضدها (شيلي)؛

114-102 تدعيم التدابير الرامية إلى منع العنف بالمرأة، لا سيما عن طريق التوعية بأن التمييز ضد المرأة والعنف بالنساء غير مقبولين، وتنفيذ تشريعات بشأن العنف بالنساء والبنات. وبذل المزيد من الجهود في سبيل وضع سجل موحَّد بشأن العنف بالمرأة (كرواتيا)؛

114-103 إنشاء ملاجئ وتوفير المزيد من الخدمات الاجتماعية لضحايا العنف المنزلي (الجمهورية التشيكية)؛

114-104 تأمين الموارد اللازمة لتنفيذ قانون مكافحة العنف بالنساء تنفيذاً فعالاً، لا سيما عن طريق تعزيز قوة الشرطة الخاصة المعنية بمكافحة العنف الجنساني كي يتسنى لها الاضطلاع بولايتها (الدانمرك)؛

114-105 تنفيذ الأحكام القانونية المتعلقة بمكافحة العنف الجنساني تنفيذاً فعالاً (إسرائيل)؛

114-106 الإسراع في اعتماد التشريعات التنفيذية اللازمة لضمان منع العنف بالمرأة ومعاقبة الجناة بصورة فعالة (إيطاليا)؛

114-107 تنفيذ سياسات من أجل التصدي على نحو شامل لما تواجهه النساء من مشاكل متصلة بالعنف والعمل والمشاركة السياسية والوصول إلى العدالة (كوستاريكا)؛

114-108 استحداث أدوات من أجل التصدي بفعالية للعنف المنزلي (إسرائيل)؛

114-109 الشروع دون المزيد من التأخير في إنشاء ملاجئ لحماية النساء والبنات من العنف وتوخي الفعالية في تنفيذ التشريعات المعتمدة بالفعل (النمسا)؛

114-110 مواصلة التدابير الرامية إلى مكافحة العنف الجنساني، بتركيز خاص على التحقيق مع المسؤولين عنه ومعاقبتهم (الأرجنتين)؛

114-111 تعبئة ما يكفي من الموارد لتحسين وصول النساء إلى نظام العدالة، حرصاً على تنفيذ الخطة الوطنية الاستراتيجية للصحة الجنسية والإنجابية تنفيذاً كاملاً وفعالاً (هولندا)؛

112-114 حماية الحقوق الإنجابية للفتيات والنساء، باعتماد إصلاحات قانونية من أجل إلغاء شرط الحصول على إذن قضائي مسبق قبل الخضوع للإجهاض (إسرائيل)؛

113-114 وضع البرامج اللازمة لتعزيز تنمية النساء من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية، وبخاصة في المناطق الريفية (مصر)؛

114-114 زيادة فعالية التصدي لمشكلة اكتظاظ السجون والأطفال المقيمين في السجون مع أسرهم (سيراليون)؛

115-114 إعادة النظر في التشريعات الجديدة المتعلقة بعمل الأطفال والنظر في وضع خطة وطنية للحد من هذه الظاهرة (سلوفينيا)؛

116-114 متابعة التوصية المقدمة في عام **2010** بخصوص التنفيذ الكامل للخطة الوطنية المتعلقة بمنع أسوأ أشكال عمل الأطفال والقضاء عليها تدريجياً وحماية العمال المراهقين (ألمانيا)؛

117-114 مواصلة الجهود الرامية إلى التصدي لعمل الأطفال تمشياً مع التزاماتها الدولية (سلوفاكيا)؛

118-114 المضي في تعزيز تدابير حماية الأطفال من جميع أشكال العنف (سري لانكا)؛

119-114 وضع تدابير تتماشى مع المعايير الدولية، لا سيما اتفاقيتي منظمة العمل الدولية رقم **138**(**1973**) بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام ورقم **182**(**1999**) بشأن أسوأ أشكال عمل الأطفال (تايلند)؛

120-114 حماية حقوق الأطفال والمراهقين وتعزيز وقايتهم من جميع أشكال العنف، بسبل منها إنجاز الخطة الخماسية السنوات لمنع أسوأ أشكال عمل الأطفال والقضاء عليها تدريجياً وحماية العمال المراهقين (مصر)؛

121-114 ضمان توافق مدونة الأطفال والمراهقين وغيرها من التشريعات والممارسات المحلية ذات الصلة توافقاً كاملاً مع متطلبات اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم **138** (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

122-114 اعتماد تشريعات تحمي الأطفال من الاستغلال في العمل بواسطة تحديد سن دنيا للعمل تتماشى مع التزاماتها القانونية الدولية (أستراليا)؛

123-114 تنفيذ سياسات فعالة من أجل التصدي لحالات الاعتداء المادي والنفسي والجنسي على الأطفال (إيطاليا)؛

114-124 مواصلة جهودها الرامية إلى اعتماد المزيد من التدابير من أجل إبقاء الأطفال في المدارس، وضمان قدرة البنات وأطفال الشعوب الأصلية والأطفال ذوي الإعاقة على ممارسة حقهم في التعليم ممارسة كاملة (دولة فلسطين)؛

114-125 التقدم في إعمال حقوق الإنسان في العيش بانسجام مع "أمّنا الأرض" (كوبا)؛

114-126 مواصلة سياساتها الرامية إلى مناهضة العنصرية وجميع أشكال التمييز، لا سيما فيما يتعلق بالشعوب الأصلية (أنغولا)؛

114-127 اتخاذ مزيد من الخطوات لضمان توافق نظام عدالة الشعوب الأصلية في جميع الظروف مع مبادئ الإجراءات السليمة وغيرها من الضمانات المكرسة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (فنلندا)؛

114-128 زيادة الوصول إلى العدالة لفائدة فئات من السكان، لا سيما المقيمين في المناطق الريفية (ترينيداد وتوباغو)؛

114-129 تكثيف جهودها المتصلة بحصول أفراد الشعوب الأصلية وغيرها من المجتمعات والفئات المحرومة على التعليم (إيران (جمهورية – الإسلامية))؛

114-130 ضمان وصول أفراد الشعوب الأصلية والبوليفيين المنحدرين من أصل أفريقي وغيرهم من أفراد المجتمعات والفئات المحرومة إلى التعليم على قدم المساواة مع غيرهم (غانا)؛

114-131 المضي في تطوير مشاركة الشعوب الأصلية ومشاورتها فيما يتعلق بمسائل منها أنشطة التعدين (إسبانيا)؛

114-132 تعزيز السياسات الرامية إلى تمكين أفراد الشعوب الأصلية والأقليات من الوصول إلى البرنامج الوطني لمحو الأمية والبرنامج الوطني للتعليم بعد محو الأمية والتعليم المزدوج اللغات والمشترك بين الثقافات (الجمهورية الدومينيكية)؛

115- ولم تحظ التوصيات التالية بتأييد دولة بوليفيا المتعددة القوميات:

115-1 توفير إطار تشريعي للقضاء على عمل الأطفال وفقاً لالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان (ألمانيا)؛

115-2 إيلاء المزيد من الاهتمام للمشاكل المتصلة باستقلال العملية القضائية (كرواتيا)؛

115-3 التقدم في تنفيذ الالتزام المتعلق بتضمين القانون الوطني لحقوق الإنسان مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، بتركيز خاص على حقوق العمال وحقوق المجتمعات الأصلية والحقوق البيئية (إسبانيا)؛

115-4 إلغاء أو تعديل القواعد القانونية التي تُنكر حقوق الأفراد أو تحد منها على أساس ميلهم الجنسي أو هويتهم الجنسانية (إسرائيل)؛

115-5 وضع خطة استراتيجية من أجل التصدي لارتفاع معدل التسرب المدرسي والقضاء على عمل الأطفال (المكسيك)؛

115-6 اعتماد اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم **138**(**1973**) بشأن الحد الأدنى لسن الاستخدام بحيث يمنع قبول أي طفل دون الرابعة عشرة من العمر في التلمذة المهنية، وضمان تزويد لجان الدفاع عن الأطفال والمراهقين بما يكفي من الموارد لأداء مهامها (النرويج)؛

115-7 المضي في اتخاذ التدابير اللازمة للقضاء بالكامل على عمل الأطفال دون استثناء، وفقاً لاتفاقية منظمة العمل الدولية رقم **138** التي صدقت عليها دولة بوليفيا المتعددة القوميات (بلجيكا)؛

115-8 تعديل القانون **548** الخاص بعمل الأطفال بغية الوفاء بالالتزامات الدولية لحقوق الإنسان فيما يتعلق بالحد الأدنى لسن عمل الأطفال، من أجل حظر عمل الأطفال في ظروف خطرة وحمايتهم من الاستغلال الاقتصادي والعمل الذي يمكن أن يتعارض مع تعليمهم والتدرج في رفع الحد الأدنى لسن الاستخدام (كندا)؛

115-9 حماية حقوق الأطفال وإعمالها، والقضاء على عمل الأطفال واستغلال الأحداث جنسياً (إسرائيل)؛

115-10 وضع خطة استراتيجية وطنية من أجل القضاء تدريجياً على عمل الأطفال تتضمن أهدافاً قصيرة الأجل ومتوسطة الأجل، إلى جانب آليات متابعة وتقييم من الناحيتين الكمية والنوعية تكون مزودة بالموارد المالية اللازمة لتنفيذها على المستويات الوطني والإقليمي والمحلي (إسبانيا)؛

115-11 تدعيم إصلاح المنظومة القضائية بغية التصدي بفعالية لمشاكل الوصول إلى العدالة والتدخل في الإجراءات القضائية وتأخر البت في القضايا (سلوفاكيا)؛

115-12 اتخاذ خطوات تشريعية وعملية لضمان سير الإجراءات القضائية، بما فيها تلك المتخذة في حق السيد تواسو، بطريقة عادلة وشفافة ونزيهة وفي إطار الاحترام الكامل لقواعد حقوق الإنسان، بما فيها توصيات آليات الأمم المتحدة (هنغاريا)؛

115-13 اعتماد تدابير لإنهاء انتهاك الإجراءات القانونية الواجبة في الدعاوى القضائية (إسرائيل)؛

115-14 ضمان حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين وإجراء تحقيقات فعالة ونزيهة فيما يستهدفهم من تهديدات وهجمات (الجمهورية التشيكية)؛

115-15 الاعتراف بأن وسائط الإعلام المستقلة والحرة مكون أساسي من مكونات الديمقراطية الفعالة، والسماح للصحفيين ووسائط الإعلام بالعمل من دون خوف (الولايات المتحدة الأمريكية).

116- وتعتبر دولة بوليفيا المتعددة القوميات أن التوصيات آنفة الذكر في الفقرة 115 توصيات غير محدثة ولا تعكس الوضع الراهن في البلد.

117- وجميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تعبر عن موقف الدولة (الدول) التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض، وينبغي ألا تُفهم على أنها تحظى بتأييد الفريق العامل ككل.

المرفق

تشكيلة الوفد

[English only]

Composition of the delegation

The delegation of the Plurinational State of Bolivia was headed by Mr. Héctor Enrique Arce Zaconeta, Procurador General del Estado, and composed of the following members:

- Sr. Héctor Enrique Arce Zaconeta, Procurador General del Estado – Jefe de la Delegación;
- Sra. Sandra Elizabeth Gutiérrez Salazar, Ministra de Justicia;
- Sra. Erika Chávez Barrancos, Subprocuradora de asesoramiento, investigación y producción normativa;
- Sr. Nelson Marcelo Cox Mayorga, Director General de justicia indígena originario campesina – Ministerio de Justicia;
- Sra. Angélica Navarro Llanos, Embajadora – Representante Permanente del Estado Plurinacional de Bolivia ante Naciones Unidas y otros Organismos Internacionales;
- Sra. Maysa Rossana Ureña Menacho, Jefa de Unidad de Políticas Internacionales – Ministerio de Relaciones Exteriores;
- Sra. Anrriela Giovanna Salazar, Jefa de Unidad de Producción Normativa – Procuraduría General del Estado;
- Sra Daniela Llanos Sangüesa, Ministra Consejera de la Misión Permanente del Estado Plurinacional de Bolivia ante Naciones Unidas y otros Organismos Internacionales;
- Sra. Ana del Rosario Durán, Primer Secretario de la Misión Permanente del Estado Plurinacional de Bolivia ante Naciones Unidas y otros Organismos Internacionales.